

السيّل الجرّار المتدفّق على حدائق الأزهار

يغضض من أبصارهن الآية وكلام المتكلمين في تفسير هذه الآية من الصحابة فمن بعدهم معروف منقول في كتب الحديث والتفسير ومن ذلك في الكتاب العزيز ما ورد في الحجاب عموماً وخصوصاً ومن ذلك قوله D ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وقوله والقواعد من النساء الآية فإن تخصيصهن يدل على أن حكم من عداهن بخلاف حكمهن كما سيأتي ومنها قوله يدين عليهن من جلابيبهن ومن ذلك قوله وليضربن خمرهن على جيوبهن فقد ثبت في الصحيح أن هذه الآية لما نزلت قالت عائشة رحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل الله وليضربن خمرهن على جيوبهن شققن مروطهم فاختمرن بها أي وقعت منهن التغطية لوجوههم وما يتصل بها ومن ذلك قوله تعالى ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن .

وفي هذه الآيات أعظم دلالة على وجوب التستر عليهن وتحريم النظر إليهن .
وأما الأحاديث الواردة على تحريم النظر فهي كثيرة جداً ومنها التحذير من النظر والتنبيه على سوء عاقبته وعظيم مفسدته والتصريح بأن النظرة الأولى عفو والثانية على الناظر ونحو ذلك مما لا يتسع المقام لبسطه والتحريم على النساء في نظرهن إلى الرجال كالتحريم على الرجال في النظر إليهن لأمرهم بغض الأبصار كما أمروا بغضاها